الحديث المتواتر وحديث الآحاد

تتنوع الاعتبارات التي يمكن تقسيم الحديث النبوي بالنظر إليها، ورغم تأخر ظهور تلك التقاسيم والأنواع أو بالأحرى مسمياتها وألقابها، إلا أن معرفتها صارت ضرورية لكل مشتغلٍ بالحديث النبوي الشريف أو محبٍّ له، واعتنى المحدثون بطرق الأحاديث ورواتها ، وذلك لتمييز الصحيح من الضعيف ، والمقبول من المردود ، فتتبعوا هذه الطرق ، وما له طريق واحد ، وما له أكثر من طريق ، وما هو متصل بالرواة ، وما فيه سقط ، وما في رواته ضعف ، ووضعوا لكل نوع اسماً اصطلاحياً ، فقسموا أخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم باعتبار نقلها إلينا وقلة عدد رواتها أو كثرتهم إلى قسمين :أخبار متواترة وأخبار آحاد.

والحديث المتواتر في اللغة : مشتق من التواتر ، بمعنى التتابع ، قال تعالى : (ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تتْرَى) (المؤمنون ٤٤) واصطلاحا : ما رواه جمع لا يمكن تواطؤهم وتوافقهم على الكذب عن مثلهم ، ومستند خبرهم الحس .والروايات المتواترة وإن كانت قليلة قياسا بروايات الآحاد الا أنّها تنصبّ غالبا في الامور المهمة والجوهرية من مسائل الدين كحديث الغدير الذي رواه في طبقة الصحابة أكثر من ١٠٠ صحابي، وحديث الثقلين الذي رواه في طبقة الصحابة أكثر من ٨٠ صحابيا، وكذلك قول الرسول ﷺ «من كذّب علي متعمدا» والذي حذّر فيه من تعمد الكذب عليه حيث رواه أكثر من ٦٠ راويا من تلك الطبقة، وكذلك أحاديث وجوب الصلاة اليومية وعدد الركعات، وروايات وجوب الزكاة ، وقد ذكر العلماء ثلاثة شروط للحديث المتواتر :

١– أن يرويه عدد كثير ،و لا يوجد عددٌ معين مُحدد لرواة الحديث حتّى يكون متواتراً، بل يجب أن يكون العدد كثيراً بما يحقق استحالة تواطؤهم على الكذب، وقيل أن يكون العدد ما فوق الأربعة رواة، وذهب أصحاب الشافعيّ أنّه لا يحصل التواتر في الحديث بأقل من خمسة قياساً على عدد أولي العزم من الرسل، وقيل عشرة رواةٍ؛ لأنّ ما دون العشرة يفيد الآحاد، وقيل اثنا عشر، وقيل عشرون، وقيل أربعون، وقيل سبعون.

٢– أن تكون كثرة الرواة في جميع طبقات السند ، فيرويه عدد كثير عن عدد كثير حتى ينتهي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

٣– أن يكون مستند خبرهم الحس ، فيقولوا سمعنا أو رأينا ، لأن ما لا يكون كذلك يحتمل أن يدخل فيه الغلط فلا يكون متواتراً ، كقولهم سمعنا أو رأينا ونحو ذلك ، واحترز المحدثون بذلك عما إذا كان إخبارهم عن ظن وتخمين ، فإن ذلك لا يفيد العلم بصحة ما أخبروا به ، ولا يصدق عليه حد التواتر. والتواتر على قسمين :

١ – التواتر اللفظي . وهو ما تواتر لفظه ومعناه . ما اذا اتّحد الفاظ المخبرين في خبرهم، وبعبارة أخرى: التواتر اللفظي هو اتفاق الناقلين الذين يمتنع اجتماعهم على الكذب عادة في نقل ألفاظ الخبر وعباراته، كتواتر نقلهم لقوله ﷺ :«إني تارك فيكم الثقلين» وقوله :«من كنت مولاه فعلي مولاه».

٢ – التواتر المعنوي :وهو اتفاقهم على نقل مضمون واحد وإن اختلفوا في نقل الألفاظ ، سواء كانت دلالة ألفاظهم على المضمون بالمطابقة أو بالتضمن أو بالالتزام، والتواتر المعنوي هو أكثر انواع المتواتر قياسا بالتواتر اللفظي وإنّ غالب المعارف الدينية واجزاء العبادات قد نقلت لنا من خلال هذا النوع من التواتر كعدد الركعات ومبطلات الصيام وأركان الحج والزكاة ومثاله: " مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ " رواه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، وأحمد. وهذا الحديث رواه أكثر من اثنين وسبعين صحابيا ، وعنهم جمع غفير لا يمكن حصرهم ،ومثاله أيضاً أحاديث رفع اليدين عند الدعاء ، فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحو مائة حديث ، كل منها فيه أنه صلى الله عليه وآله وسلم رفع يديه في الدعاء .

وأما حكمه : فالخبر المتواتر يجب تصديقه ضرورة ، لأنه مفيد للعلم القطعي الضروري ؛ وإن لم يدل عليه دليل آخر، ولا حاجة إلى البحث عن أحوال رواته ،وهذا أمر لا يستريب فيه عاقل .

أما حديث الآحاد فهو في اللغة جمع الواحد، وهو أول العدد، وأصل اشتقاق الآحاد من هذا القبيل، وقد عُرف خبر الآحاد في الاصطلاح بتعريفات مؤداها متقارب إن لم يكن متطابقاً، فقيل هو: خبر لا يفيد بنفسه العلم، وقيل هو: ما يفيد الظن، وقيل: ما لم يجمع شروط التواتر. والآحاد : وهو ما سوى المتواتر .

وينقسم باعتبار الطرق على ثلاثة أقسام : مشهور ، وعزيز ، وغريب .

١ – فالمشهور : ما رواه ثلاثة فأكثر، ولم يبلغ حد التواتر ومثاله : قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم : (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) .

٢ – والعزيز : ما رواه اثنان فقط ومثاله : قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم : (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين) .

٣ – والغريب : ما رواه واحد فقط ومثاله : قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم : (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى) .

ومن الأحاديث المروية عن الرسول محمد ﷺ قوله :

" إنَّ أبغض الناس إلى الله تعالى من يقتدي بسيئة المؤمن ولا يقتدي بحسنته "

" ما أصطحب أثنان إلّا كان أعظمهما أجراً عند الله تعالى وأحبهما إلى الله تعالى ، أرفقهما بصاحبه "

" من لم يعرف نعمة الله عليه إلّا في مطعمه ومشربه فقد قلَّ علمه وحضر عذابه "

"التحدث بالنِعم شكرها، وتركها كفر، ومن لا يشكر القليل لا يشكر الكثير، ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله "

"ما تصدق أمرؤ بصدقة من كسب طيب –ولا يقبل الله إلّا طيباً – إلّا وضعها في كفّ الرحمن "